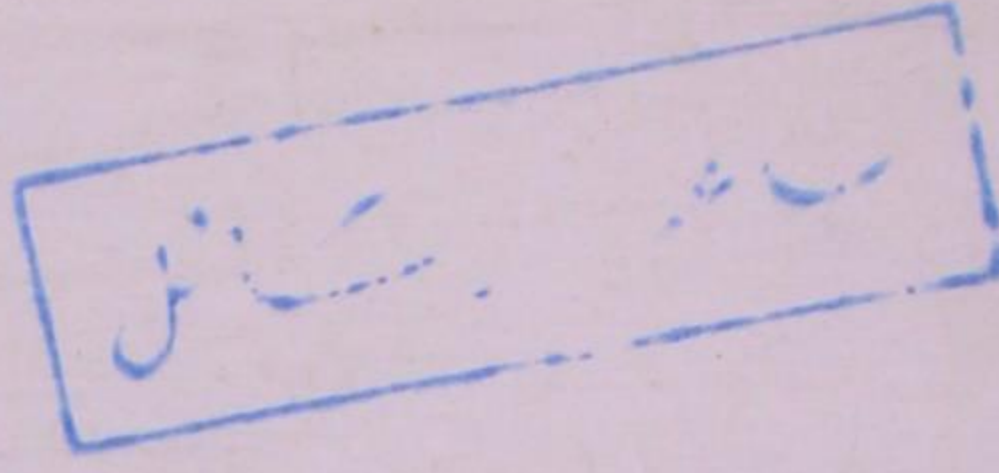




جُمْهُورِيَّةُ مِصْرَ الْعَرَبِيَّةِ
جَامِعَةُ الْمَنْصُورَةِ
كَلِيَّةُ الْحَقُوقِ
الدراسات العليا
قسم الشريعة الإسلامية

حَرِيَّةُ الرَّأْيِ
فِي مِيزَانِ الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ
وَالنَّظْمِ الْوَضْعِيِّ "دِرَاسَةٌ مُقَارِنَةٌ"
رِسَالَةٌ مَقْدَمَةٌ لِنَيْلِ دَرَجَةِ الدِّكْتَوْرَاةِ فِي الْحَقُوقِ

إِعْدَادُ الْبَاحِثِ

سَيِّفُ الْإِسْلَامِ السَّيِّدُ إِبْرَاهِيمُ الرَّومِي

لُجْنَةُ الْمُنَاقَشَةِ وَالحُكْمِ

(رَأْسًا وَمُشْرِفًا)

أ.د/ محمود محمد حسن

أستاذ ورئيس قسم الشريعة الإسلامية وعميد كلية الحقوق الأسبق - جامعة المنصورة

(عَضْوًا)

أ.د/ الهادي السعيد عرفه

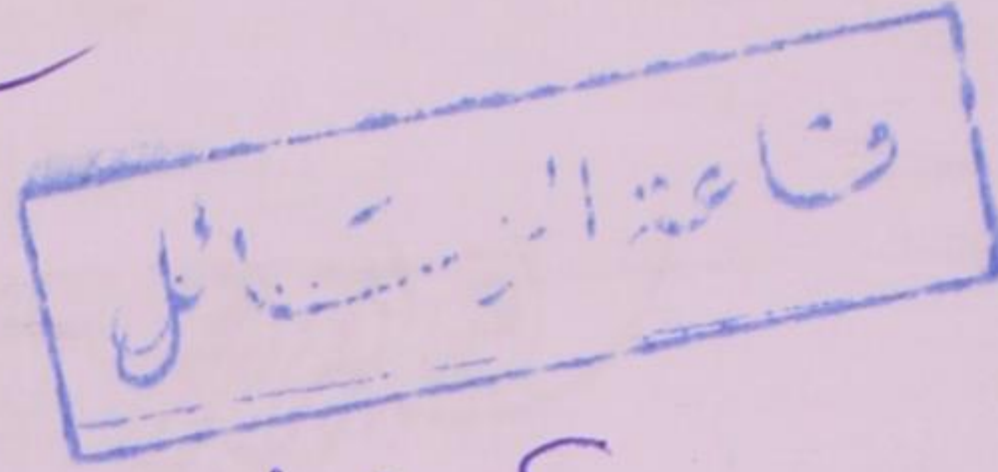
أستاذ الشريعة الإسلامية بكلية الحقوق - جامعة المنصورة

(عَضْوًا)

أ.د/ محمد منصور حسن حمزة

أستاذ الشريعة الإسلامية وعميد كلية الحقوق - جامعة بنها

١٤٤٠هـ - ٢٠١٩م



جُمْهُورِيَّةُ مِصْرَ الْعَرَبِيَّةِ
جَامِعَةُ الْمَنْصُورَةِ
كَلِيَّةُ الْحَقُوقِ
الدراسات العليا
قسم الشريعة الإسلامية

حَرِيَّةُ الرَّأْيِ

فِي مِيزَانِ الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ

وَالنَّظْمُ الْوَضْعِيَّةُ "دِرَاسَةٌ مُقَارِنَةٌ"

رِسَالَةٌ مُقَدِّمَةٌ لِنَيْلِ دَرَجَةِ الدِّكْتُورَاةِ فِي الْحَقُوقِ

إِعْدَادُهُ الْبَاحِثُ

سَيِّفُ الْإِسْلَامِ السَّيِّدُ إِبْرَاهِيمُ الرَّومِي

لَجْنَةُ الْمُنَاقَشَةِ وَالْحُكْمِ

(رَئِيسًا وَمُشْرِفًا)

أ.د. / مُحَمَّدٌ مُحَمَّدٌ حَسَنٌ

أَسْتَاذٌ وَرَئِيسُ قِسْمِ الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَعَمِيدُ كَلِيَّةِ الْحَقُوقِ الْأَسْبَقِ - جَامِعَةُ الْمَنْصُورَةِ

(عَضْوًا)

أ.د. / الْهَادِي السَّعِيدُ عَرَفَهُ

أَسْتَاذُ الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ بِكَلِيَّةِ الْحَقُوقِ - جَامِعَةُ الْمَنْصُورَةِ

(عَضْوًا)

أ.د. / مُحَمَّدٌ مَنْصُورٌ حَسَنٌ حَمَزَةٌ

أَسْتَاذُ الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَعَمِيدُ كَلِيَّةِ الْحَقُوقِ - جَامِعَةُ بَنَاهَا

١٤٤٠ هـ - ٢٠١٩ م



T01-00320

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ.... ﴾^(١)

عن أبي هريرة (رضي الله عنه) عن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال :
"الْكَلِمَةُ الْحِكْمَةُ ضَالَّةُ الْمُؤْمِنِ فَحَيْثُ وَجَدَهَا فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا"^(٢)

١- سورة البقرة الآية : ٢٥٦.

٢- سنن الترمذي كتاب العلم - باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة، حديث رقم، ٢٦٨٧، ج ٥/ص ٤٩، ورواه ابن ماجه في سننه، كتاب الزهد، باب الحكمة ، بلفظ " الْكَلِمَةُ الْحِكْمَةُ ضَالَّةُ الْمُؤْمِنِ حَيْثُمَا وَجَدَهَا فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا " ، ج ٢/ص

شكر وتقدير

الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى إِحْسَانِهِ وَالشُّكْرُ لَهُ عَلَى تَوْفِيقِهِ وَامْتِنَانِهِ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى أَشْرَفِ الْخَلْقِ أَجْمَعِينَ، وَخَاتَمِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ، سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَالتَّابِعِينَ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا، اخْتَصَّ مِنْ خَلْقِهِ مَنْ أَحَبَّ فَهَدَاهُمْ لِلْإِيمَانِ ، ثُمَّ اخْتَصَّ مِنْ سَائِرِ الْمُؤْمِنِينَ مَنْ أَحَبَّ ، فَتَقَضَّلَ عَلَيْهِمْ فَعَلَّمَهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَفَقَّهَهُمْ فِي الدِّينِ ، وَعَلَّمَهُمُ التَّأْوِيلَ وَفَضَّلَهُمْ عَلَى سَائِرِ الْمُؤْمِنِينَ، فَلِلَّهِ دَرُّهُمْ ، وَعَلَيْنَا شُكْرُهُمْ، وَلَمْ لَا وَهُمْ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ حَقًّا، وَنَوَابُ شَرْعِهِ صِدْقًا، حَشَرْنَا اللَّهُ فِي زُمْرَتِهِمْ، وَأَمَاتَنَا عَلَى حُبِّهِمْ وَسِيرَتِهِمْ.

عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ طَلْحَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): " مَنْ أُولِيَ مَعْرُوفًا فَلْيَذْكُرْهُ فَمَنْ ذَكَرَهُ فَقَدْ شَكَرَهُ ، وَمَنْ كَتَمَهُ فَقَدْ كَفَرَهُ ^(١)"

وعملًا بهذا الهدي الشريف ، أَسَجَّلُ هُنَا أَسْمَى آيَاتِ الشُّكْرِ والعرفان للعالم الجليل الأستاذ الدكتور / محمود محمد حسن "حَفِظَهُ اللَّهُ"، عَمِيدِ كَلِيَّةِ الْحُقُوقِ الْأَسْبَقِ وَأُسْتَاذِ الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ بِكَلِيَّةِ الْحُقُوقِ ،

وذلك بتفضل سيادته بقبول الإشراف على هذه الرسالة ، وأنه تَفَضَّلَ عَلَيَّ بِوَافِرِ عِلْمِهِ وَوَسْعَنِ بَحْلَمِهِ وَكَرَمِهِ وَأَحْسَنَ تَوْجِيهِي مِنْذُ أَوَّلِ يَوْمٍ نَبَتَتْ فِيهِ فِكْرَةُ هَذِهِ الرِّسَالَةِ ، فَلَجَأْتُ لِسَيَادَتِهِ وَقَدْ تَقَبَّلَنِي بِصَدْرِ رَحْبٍ وَتَوَاضَعَ الْعُلَمَاءُ وَخُنُوُّ الْأَبَاءِ فَلَكُمْ مَنِي سِيَادَةِ الْأُسْتَاذِ الدُّكْتُورِ ، جَزِيلُ الشُّكْرِ وَوَافِرُ التَّقْدِيرِ وَعَظِيمُ الْاِمْتِنَانِ ، عَلَى مَا قَدَّمْتَهُ لِي مِنْ عَوْنٍ وَجُهِدٍ وَتَوْجِيهِ .

كما يطيبُ لي أَنْ أَتَقَدَّمَ بِوَافِرِ الشُّكْرِ والعرفان للعالم الجليل الأستاذ الدكتور / الهادي السعيد عرفه ، أَسْتَاذِ الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ بِكَلِيَّةِ الْحُقُوقِ جَامِعَةِ الْمَنْصُورَةِ ، الَّذِي مَنَحَنِي مِنْ وَقْتِهِ الثَّمِينِ وَجُهِدِهِ لِمُنَاقَشَةِ وَتَحْكِيمِ هَذِهِ الرِّسَالَةِ ، وَمَا سَاحَظَنِي بِهِ مِنْ الْمَلاحِظَاتِ الصَّائِبَةِ وَالْأَفْكَارِ الثَّاقِبَةِ الَّتِي تُثْرِي

١- المعجم الكبير للطبراني ، العشرة المبشرون بالجنة - طلحة بن عبيد الله - وما أسند طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه، ج/١، ص ١١٥ .

هذه الرسالة ، وتسدُّ ما فيها من النقص والقصور ، وستكون محطَّ رعاية واهتمام وتقدير كما أنَّ هذه التوجيهات ستكون نوراً يضيءُ لي الطريق في هذا المجال ، فاللهم اجزه عني خير الجزاء .

كما يسرُّني أن أتقدم بالشكر الجزيل إلى العالم الجليل الأستاذ الدكتور / محمد منصور حسن حمزة ، أستاذ الشريعة الإسلامية وعميد كلية الحقوق جامعة بنها على تفضُّله بقبول عضوية لجنة المناقشة ، والحكم على هذه الرسالة وتحمُّله عناء ومشقة السفر ، وما سأحظى به من توجيه ونصح وإرشاد ، وما يبذله من جهد ورؤية فاعلة في تسديد هذه الرسالة وإثرائها، واغتنم هذا المقام لأبارك لسيادته بعمادة كلية الحقوق بجامعة بنها .

جزى الله الجميع خيراً جزاءً ووفاء

إهداء

أَتَقَدَّمُ بالشكرِ لوالديَّ الكريمين ،

فإلى مَنْ كَلَّتْ أُنَامُلُهُ لِيُقَدِّمَ لَنَا لحظةَ سعادةٍ ، إلى مَنْ حَصَدَ الْأَشْوَكَ عَنْ دَرْبِي لِيَمَهِّدَ لِي طريقَ العلمِ إلى القلبِ الكبيرِ (والدي العزيز) ،

وإلى مَنْ أَرْضَعَتْنِي الحَبَّ والحنانَ ، إلى رمزِ الحبِّ وبلسمِ الشفاءِ ، إلى القلبِ الناصعِ بالبياضِ ، (والدتي الحبيبة)

وإن نسيْتُ فلنْ أنسى أَنْ اترحمَ على جَدَّتِي عليها رحمةُ اللهِ ، طيبَ اللهُ ثَرَاهَا وَأَرْسِلْ إلى رَوْحِهَا الطاهرةِ كلَّ الشكرِ والتقديرِ .

كما أَهْدِي شكري إلى رفيقةِ دربي ، وصاحبةِ الخُلُقِ الرفيعِ ، زوجتي الغاليةِ ، وإلى إخوتي ، وأبنائي .

كما أَتَقَدَّمُ بكلِّ الشكرِ والتقديرِ لِمَنْ أعانَنِي في دراستي سواءً بالقولِ أو الفعلِ أو الدعاءِ ، إلى كلِّ مَنْ بذلَ لي معروفاً وبذلَ لي جهداً ونصحاً ، ثم إلى كلِّ مَنْ علمني حرفاً أصبح سناً وبرقه يضيءُ الطريقَ أمامي إليهم ، إلى كلِّ مَنْ رفعَ لي يداً صادقةً بالدعاءِ ،

إلى أقربائي وزملائي الأعزاء الذين كان لهم الدور البارز في التشجيعِ والمساندةِ وتذليلِ العقباتِ بكلِّ إخلاصٍ ومحبةٍ ،

إلى أولئك جميعاً أَهْدِي لهم هذا العملَ المتواضعَ سائلاً اللهُ عزَّ وجلَّ أَنْ يجعله ذخراً لي وأن ينفعَ به المسلمين وأن ينفعَ به كاتبه وقارئه ، وكلِّ مَنْ بذلَ فيه جهداً ، وأن ينفعَ اللهُ به كلِّ المسلمين أجمعين ،

هذا وما كان من توفيقِ فمن اللهُ وحده وما كان من خطأ أو سهو أو نسيانٍ فمني ومن الشيطانِ .

وصلَّى اللهُ على سيدنا محمدٍ وسلم تسليماً كثيراً ،

المقدمة :

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسول الله سيدنا محمد (ﷺ) وعلى آله وصحبه وسلم أما بعد:-

- الإسلام دين جمع بين العقيدة والنظام والدنيا والآخرة والمادة والروح والعقل والقلب والمثالية والواقعية وذلك لأن المبادئ والأحكام التي انطوت في كتاب الله وسنة رسوله (ﷺ) من المرونة التي جعله يستجيب لكل حاجة وكل تطور^(١).

- جوهر رسالة الإسلام جاء لإحياء الإنسان، ليحرر ملكاته وطاقاته من استعباد العادة أو الصنمية، ليوجه تلك الملكات خالصة لوجهه (ﷺ): ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُخَيِّكُمُ^(٢)﴾.

- حرية الرأي والتعبير بمثابة العمود الفقري للحريات ، لأن حق الإنسان أن يفكر فيما يكتنفه من شؤون ، وما يقع تحت إدراكه من ظواهر ، وأن يأخذ بما يهديه إليه فكره ورأيه ، ويكون عقيدته الداخلية بصورة مستقلة ومختارة ، ولكن حقه هذا يبقى ناقصا إذا لم يتمكن من التعبير عنه، وذلك يكون بنقلها من مرحلتها الداخلية إلى حيز الوجود الخارجي ؛ وذلك لإعلام الكافة بها سواء كان ذلك عبر أحاديثه في المجالس الخاصة أو العامة ، أو في الخطب والدروس ، أو الكتابات والمقالات ، أو حتى في التمثيل ، فإذا تمكن من ذلك عندها يصبح متمتعا بحرية الرأي والتعبير^(٣).

- حرية الرأي من أهم الحقوق التي يجب أن تتوفر للإنسان، وهي الأساس لأي نظام ديمقراطي ولأي دولة من دول العالم، ويتضح ذلك في نص ميثاق الأمم المتحدة، حيث إن حرية الرأي والتعبير ارتبطت بأهداف الأمم المتحدة، والتي من ضمنها حفظ الأمن، والسلام الدوليين، وذلك إن دل على شيء فإنما يدل ذلك على عالمية حرية الرأي وضرورتها، وحرية الرأي تتقيد ببعض الضوابط، والإجراءات؛ وهذا من أجل تنظيم استعملها، وذلك حفاظاً على القوانين الوطنية، وعلى الأخلاق العامة، والنظام العام، وحقوق الناس .

- حرية الرأي حتمية لكشف الحقيقة ، وتبين ذلك من خلال نقاش حر يُمكن اكتشاف الرأي الصحيح عن طريقه، فالرأي الذي تم إخفاؤه قد يكون هو الرأي الصحيح، فالحقيقة لا تقوى إلا عبر محاربة الكذب فالرأي المسموع إذا كان غير صحيح، فالرأي الحقيقي سيتغلب عليه ويقوى بفعل مواجهة الرأي غير

١- الإسلام والاشتراكية ل محمد عزة دروزة - ص ٩ المكتبة العصرية - بيروت - بتصرف .

٢- سورة الأنفال الآية : ٢٤

٣- حرية الرأي والتعبير في الوطن العربي في ظل التحول الديمقراطي (رسالة ماجستير) - للباحث (عمر مرزوق) جامعة الجزائر، كلية العلوم السياسية والإعلام ، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية عام ٢٠١٢ - ص ١٢ - بتصرف .

الصحيح، حرية الرأي والتعبير ضرورية لممارسة العملية الديمقراطية لأنها تُمكن أصحاب الرأي من انتقاد السلطة، وتتيح إمكانية تغيير الواقع السياسي بطرق إقناع عقلانية دون الانجرار والوصول إلى مرحلة إلى العنف^(١).

- الحرية روح الدين الإسلامي، وهي أعز شيء على الإنسان بعد حياته، فبفقدان الحرية تُفقد الآمال، وتبطل الأعمال، وتموت النفوس، وتتعلل الشرائع، وتختل القوانين، فيصير الفتور والانحطاط والتعاس لمن ألفوا الاستبداد والذل والهوان .

- حرية الرأي هي الأصل في الإسلام، وحدود حرية الرأي مرتبط بالضمير والآداب العامة التي تعارف عليها المجتمع، ووضع القيود عليها وذلك إنما هو من أجل الحماية للحرية نفسها من أن تكون وسيلة للفوضى الفكرية أو السياسية أو الدينية أو المجتمعية .

- الحقيقة أن أسمى كرامة للإنسان وأعظم تفضيل خلقه حراً، وذلك لأن الحرية روح الحياة وجوهرها والحياة بدونها تصبح تافهة مقيدة في الشكل والمظهر، ويقول العلامة ابن باديس^(٢) : "حق كل إنسان في الحرية كحقه في الحياة، ومقدار ما عنده من حياة هو مقدار ما عنده من حرية"^(٣).

- الإسلام يعتبر أن حق الحرية هو بمثابة دعوة للتحرر الحقيقي للإنسانية وذلك يكون واضح في أنه وضع نظاماً ومنهجاً قائماً على العبودية لله سبحانه وتعالى ونفي عبودية الإنسان للإنسان، ويترتب على هذا تحرير النفس البشرية والعقل الإنساني من القيود الوثنية، ويدل على ذلك جعل ربي بن عامر (رضي الله عنه) تحرير الإنسان جوهر الإسلام، وخاصة عندما سأله رستم عن سبب مجيء المسلمين إلى الفرس فقال: "اللَّهُ ابْتَعَثَنَا لِنُخْرِجَ مَنْ شَاءَ مِنْ عِبَادَةِ الْعِبَادِ إِلَى عِبَادَةِ اللَّهِ، وَمَنْ ضَيَّقَ الدُّنْيَا إِلَى سَعَتِهَا، وَمَنْ جَوَّرَ

١- حرية التعبير عن الرأي - مقال منشور عبر الرابط التالي - بتصرف .

حرية-التعبير-عن-الرأي/2011/07/17/ar/education.acri.org.il

٢- هو الإمام عبد الحميد بن باديس (١٣٠٧-١٣٥٨ هجرية) الموافق لـ (٠٤ ديسمبر ١٨٨٩-١٦ إبريل ١٩٤٠) من رجال الإصلاح في الوطن العربي ورائد النهضة الإسلامية في الجزائر، ومؤسس جمعية العلماء المسلمين الجزائريين.

٣- في النظام السياسي للدولة الإسلامية، د. محمد سليم العوا - الناشر دار الشروق (القاهرة) الطبعة الثانية

١٤٢٧هـ ٢٠٠٦م ص ٢١٩

فهرس المحتويات

٥	شكر وتقدير.....
٧	إهداء.....
٨	المقدمة :
١٣	أولاً : - أسباب اختيار الموضوع.....
١٤	ثانياً : المشكلة المراد معالجتها.....
١٥	ثالثاً : منهجية البحث.....
١٦	خطة البحث.....
١٨	الفصل التمهيدي : - مفهوم حرية الرأي وأهميتها وتقسيماتها.....
١٩	المبحث الأول : - مفهوم حرية الرأي وبدايات حرية الرأي.....
٢١	المطلب الأول : مفهوم حرية الرأي باعتباره مركباً إضافياً.....
٢٢	الفرع الأول : - مفهوم حرية الرأي في اللغة.....
٢٢	أولاً : - مفهوم الحرية في اللغة.....
٢٦	ثانياً : - مفهوم الرأي في اللغة.....
٢٨	الفرع الثاني : - مفهوم حرية الرأي اصطلاحاً باعتباره مركباً إضافياً.....
٢٨	أولاً : - مفهوم الحرية اصطلاحاً :
٣٣	ثانياً : - مفهوم الرأي اصطلاحاً.....
٣٦	المطلب الثاني : - مفهوم حرية الرأي باعتباره لقباً.....
٣٧	المطلب الثالث : - بدايات حرية الرأي.....
٤٥	المبحث الثاني : - الكلمة وأهميّة حرية الرأي وتقسيمات الحرية.....

المطلب الأول:- الكلمة ومنزلتها في الإسلام	٤٦
الفرع الأول :- معنى الكلمة	٤٧
الفرع الثاني :- مكانة الكلمة	٤٨
الفرع الثالث :- صفات الكلمة الطيبة	٥٢
الفرع الرابع :- طرق استثمار الكلمة الطيبة ..	٥٤
الفرع الخامس :- نماذج من الكلمة الطيبة	٥٦
المطلب الثاني:- أهميّة حرية الرأي	٥٩
المطلب الثالث:- تقسيمات الحرية	٦٤
الفرع الأول :- تقسيمات الفقه التقليدي للحرية	٦٥
الفرع الثاني :- تقسيمات الفقه الحديث للحرية	٦٧
الباب الأول :- أساس حرية الرأي وضماناته	٧٠
الفصل الأول : أساس حرية الرأي	٧١
المبحث الأول :- أسس حرية الرأي في الشريعة الإسلامية	٧٢
المطلب الأول :- المبادئ التي تؤسس لحرية الرأي في الإسلام	٧٦
الفرع الأول :- النصيحة	٨٣
الفرع الثاني :- حرية العقيدة ..	٨٨
الفرع الثالث :- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر	٩١
الفرع الرابع :- المصلحة العامة	٩٣
المطلب الثاني :- الحرية في القرآن والسنة	٩٥
الفرع الأول : الحرية في القرآن	٩٦

الفرع الثاني : الحرية في السنة النبوية	١١٣
المطلب الثالث :- الحرية في التاريخ الإسلامي.....	١٢٧
الفرع الأول : الصحابة وحرية الرأي	١٢٨
أولاً:- أبو بكر رضي الله عنه	١٢٨
ثانياً :- عمر بن الخطاب	١٣٠
ثالثاً :- حديث دارمية الحجونية.....	١٣٣
رابعاً :- اعتراض الصحابة على مبايعة يزيد بن معاوية	١٣٤
الفرع الثاني : الحرية بين الجبر والاختيار في المذاهب الإسلامية.....	١٣٦
المبحث الثاني: أساس حرية الرأي في النظم الوضعية	١٤٢
المطلب الأول: منشأ الحرية في النظم الحديثة.....	١٤٣
المطلب الثاني: الحماية الدولية لحرية الرأي.....	١٤٩
المطلب الثالث: حرية الرأي في الدساتير والتشريعات المحلية.....	١٥٤
المطلب الرابع :- الحرية في المذهب (الليبرالي) وموقف الإسلام منه.....	١٧٤
المطلب الخامس :- الحرية في المذهب (الاشتراكي) وموقف الإسلام منه.....	٢٠٩
الفصل الثاني : ضمانات حرية الرأي	٢٢٦
المبحث الأول: ضمانات حرية الرأي في الشريعة الإسلامية.....	٢٢٧
المطلب الأول: الرأي العام الإسلامي.....	٢٣٠
الفرع الأول :- التعريف بالرأي العام.....	٢٣٢
الفرع الثاني :- دور الرأي العام الإسلامي في الرقابة	٢٣٣
المطلب الثاني: دور التربية الإسلامية والتزام المجتمع بالشريعة الإسلامية.....	٢٣٩

المطلب الثالث: منع التعذيب	٢٤٢
المطلب الرابع: أجهزة حماية الحرية في الشريعة الإسلامية	٢٥١
الفرع الأول : نظام القضاء العادي.....	٢٥٢
الفرع الثاني نظام ولاية المظالم	٢٥٥
الفرع الثالث : نظام الحسبة	٢٦١
المبحث الثاني: ضمانات حرية الرأي في النظم الوضعية.....	٢٦٤
المطلب الأول: سيادة القانون	٢٦٥
المطلب الثاني: الديمقراطية.....	٢٧٠
المطلب الثالث: الفصل بين السلطات	٢٧٤
المطلب الرابع: الرقابة على دستورية القوانين	٢٧٧
المطلب الخامس: استقلال القضاء	٢٨٢
الباب الثاني :- ضوابط حرية الرأي ووسائل التعبير عنه	٢٩١
الفصل الأول : ضوابط حرية الرأي.....	٢٩٢
المبحث الأول :- ضوابط حرية الرأي في الشريعة الإسلامية	٢٩٣
المطلب الأول : تعريف الضابط لغة واصطلاحاً	٢٩٧
المطلب الثاني : ضوابط حرية الرأي في الشريعة الإسلامية	٢٩٨
المطلب الثالث : عقوبة من لم يلتزم بالضوابط في الشريعة الإسلامية	٣٢٩
المبحث الثاني :- ضوابط حرية الرأي في النظم الوضعية.....	٣٣٢
المطلب الأول : ضوابط حرية الرأي الواردة في المواثيق الدولية والإقليمية	٣٣٥
المطلب الثاني : ضوابط حرية الرأي الواردة في التشريع المصري	٣٦٠

٣٧٤	الفصل الثاني :- وسائل التعبير عن الرأي ومشروعيتها.
٣٧٦	المبحث الأول :- مشروعية وسائل التعبير عن الرأي
٣٧٧	المطلب الأول : تعريف الوسائل
٣٧٩	المطلب الثاني : مشروعية وسائل التعبير عن الرأي
٣٨٤	المبحث الثاني :- وسائل التعبير عن الرأي
٣٨٦	المطلب الأول : الإنترنت ومواقع التواصل الاجتماعي.
٣٩٧	المطلب الثاني : الصحافة
٤٠٣	المطلب الثالث : المسرح و السينما والإذاعة والتلفزيون والفضائيات
٤١٤	المطلب الثالث : التصويت في الاستفتاء و الانتخابات
٤٢٠	المطلب الرابع :- الجمعيات والأحزاب
٤٣٤	المطلب الخامس :- الثورة
٤٥٨	خاتمة البحث
٤٦٢	مصادر ومراجع البحث
٤٩٥	فهرس المحتويات